

Distr.: Limited
27 November 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

مشروع قرار مقدم من نائب الرئيس على إثر مشاورات غير رسمية

الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٩/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،
و ٢٣٨/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٣٤/٥٦ و ٢٣٦/٥٦ المؤرخين
٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(١)،وقد نظرت في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تلاحظ مع القلق، المخاطر وأوجه النقص التي ينطوي عليها الوضع الحالي
لمركب مقر الأمم المتحدة وتتفق مع الأمين العام على وجوب اتخاذ قرار بشأن حلول
مستدامة لتحسين هذه الأوضاع؛

٢ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية^(١)؛

٣ - تحيط علماً أيضاً بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي
الصلة^(٢)؛ وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة فيه، رهنا بأحكام هذا القرار؛

(١) A/57/285.

(٢) A/57/7/Add.4.

٤ - **ترحب مع التقدير** بعرض الدعم المقدم من مدينة وولاية نيويورك وتعترف بما يبذلانه من جهود من أجل تيسير تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية؛

نطاق الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية

٥ - **تقرر** تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية على أساس نطاق العمل الأساسي بموجب النهج الأول، نهج التنفيذ التدريجي والحيز البديل. ميزانية بناء متوقعة قدرها ١,٠٤٩ مليون دولار^(٣)، بفارق يزيد أو يقل عن ١٠ في المائة، أي نطاق يقدر حالياً بمبلغ يتراوح بين ٩٤٤,١ و ١ ١٥٣,٩ مليون دولار، واقتراح تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ كموعّد لبدء البناء وفترة بناء مدتها خمس سنوات.

٦ - **تلاحظ** أن الميزانية المتوقعة ينبغي زيادتها بمبلغ يصل إلى ١٤٤ مليون دولار، إذا قررت الجمعية تنفيذ أي خيار من خيارات النطاق المشار إليها في الفقرة ١١ أدناه؛

٧ - **تأذن** للأمين العام بمواصلة العمل في مراحل التصميم المتبقية ومستندات التصميم والبناء، آخذاً في الاعتبار الأحكام المبينة أدناه؛

نطاق العمل الأساسي

٨ - **توافق** على تنفيذ نطاق العمل الأساسي المعدل باستثناء إنشاء غرفة اجتماع كبيرة جديدة قاعة متعددة الأغراض في مرآب السيارات؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين خططاً لغرف الاجتماعات الإضافية الثلاث المتوقعة في نطاق العمل الأساسي، بما في ذلك المعلومات المستخدمة لتقرير الحاجة إلى مثل هذا الحيز الإضافي وحجم كل غرفة؛

١٠ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يدرج في هذه الخطط حلولاً مستدامة للسماح بوصول النور الطبيعي إلى الغرف بهدف كفاءة ظروف عمل صحية؛

(٣) ١,٠٤٩ مليون دولار بفارق يزيد أو يقل عن ١٠ في المائة، بافتراض تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موعداً لبدء البناء، ويعكس نطاق عمل أساسي قدره ٩٩١ مليون دولار، وحيزاً بديلاً تقدر تكلفته بمبلغ ٩٦ مليون دولار، وخفض تكاليف التدابير الأمنية الموافق عليها سابقاً بمبلغ ١٩ مليون دولار، وخفض مبلغ ٧٥ مليون دولار فيما يتعلق باستثناء غرفة اجتماع كبيرة جديدة وقاعة متعددة الأغراض في المركب الحالي وإضافة مبلغ ٣٦ مليون دولار فيما يتعلق بإدراج تكاليف استبدال الحائط الساتر.

خيارات نطاق العمل الأساسي

١١ - **توافق** على أن تتضمن مستندات التصميم خيارات نطاق العمل الأساسي المقترحة المتعلقة بالأمن، ونظم الدعم وسبل مواجهة مختلف الاحتمالات والاستدامة ضمن عمل التصميم لغرض الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، مع عدم الإخلال بالقرار النهائي الذي ستتخذه الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين فيما يتعلق بخيارات نطاق العمل الأساسي التي سيتم إدراجها، وتوافق أيضا على خطط مواجهة مختلف الاحتمالات المتعلقة بالاحتفاظ بغرفة الاجتماع الكبيرة الجديدة المقترحة والقاعة المتعدد الأغراض في مرآب السيارات في مركب مقر الأمم المتحدة؛

الحيز البديل

١٢ - **تؤيد** اقتراح الأمين العام الموافق للنهج الأول فيما يتعلق بالتنفيذ على مراحل والحيز البديل، والمتعلق بإنجاز المفاوضات مع مدينة نيويورك المتعلقة بتشييد مبنى موحد جديد للأمم المتحدة وحيازته بعقد استئجار مع خيار الشراء على جزء من ملعب روبرت موزز، بما في ذلك تكلفة أسباب للراحة البديلة لسكان المنطقة للتعويض عن فقد جزء من الملعب؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في تصميم مبنى الأمم المتحدة الموحد الجديد غرفة اجتماعات كبيرة وقاعة متعددة الأغراض دائمة؛

١٤ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل التقيد بالضوابط الأمنية والبيئية الضرورية عند تصميم مبنى الأمم المتحدة الموحد؛

١٥ - **توافق**، من حيث المبدأ، على نهج الأمين العام القائل بأن حيازة مبنى الأمم المتحدة الموحد ستتم عن طريق اتفاق استئجار مع خيار الشراء مع الأمم المتحدة يصبح بموجبه المبنى والأرض المقام عليها ملكا للأمم المتحدة عند انتهاء العقد؛

مكان وقوف السيارات

١٦ - **تلاحظ مع القلق** الصعوبات الحالية في ما يتعلق بتوفر مكان لوقوف السيارات في الأمم المتحدة؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرس جميع الخيارات الممكنة لكفالة حيز كاف لوقوف السيارات يلبي الاحتياجات الحالية والمستقبلية للبعثات الدبلوماسية والأمانة العامة ضمن نطاق الميزانية العامة المتوقعة للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، وأن يقدم تقريرا عن

ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين في سياق نظرها في الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية؛

الإدارة والإشراف

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضع معايير صارمة للرقابة لجميع مراحل الخطة قبل تنفيذها وخلال تنفيذها، يحدد بموجبها بدقة أعمال التجديد التي يتعين القيام بها والنتائج الفنية التي ينبغي تحقيقها لكفالة عدم تجاوز التكاليف المرتبطة بالمشروع ككل، وإنجاز المشروع بنجاح ضمن الإطار الزمني المتوقع والميزانية المحددة، وطبقا للمواصفات الفنية المتفق عليها، وفرض غرامات مالية على المتعاقدين في حالة عدم تقيدهم بالمواعيد النهائية، وتوفير ضمانات لكفالة جودة العمل المنجز في الأمد الطويل.

١٩ - **توافق** على ما يعترض الأمين العام القيام به من إنشاء مجلس استشاري مستقل ونزيه، على النحو المبين في الفقرة ٦٦ من تقريره^(١)، وتطلب إليه أن يكفل عند إنشاء هذا المجلس التوزيع الجغرافي على نطاق واسع؛

٢٠ - **تخطط علما** بالمعلومات الواردة في الفقرة ٧٥ من تقرير الأمين العام^(١) وبعدم تحمل مجلس مراجعي الحسابات المسؤولية عن التصديق على تكاليف المشروع الأولية، وذلك بهدف تفادي تنازع المصالح^(١)؛

٢١ - **تشدد** في هذا الصدد على أهمية قيام الأمين العام بتقديم تقارير إلى الجمعية العامة بشأن هذه الحالات، وذلك لضمان الشفافية؛

٢٢ - **تشدد أيضا** على أهمية الإشراف فيما يتعلق بوضع الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية وتنفيذها، وتطلب إلى مجلس مراجعي الحسابات وجميع هيئات الإشراف المعنية الأخرى الشروع فورا في أنشطة الإشراف وتقديم تقرير سنوي عنها إلى الجمعية العامة؛

٢٣ - **تخطط علما** بالمرفقين الثاني والثالث لتقرير الأمين العام^(١)، وتطلب إلى الأمين العام أن يصدر تصويبا يعكس الهيكل التنظيمي الحالي للسكترارية المعنية بإدارة الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية في الوقت الحالي وخلال تنفيذ الخطة؛

رصد الاعتمادات والتمويل

٢٤ - **تقرر** إنشاء حساب خاص للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات الضرورية في هذا الصدد، وفقا لأحكام القاعده ٦-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

٢٥ - تقرر رصد ٢٥,٥ مليون دولار للحساب الخاص للخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وفقا للقرارات ذات الصلة المتعلقة بمجدول الأنصبة المقررة الواجبة التطبيق على فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وذلك لتغطية تكاليف إدارة التصميم والمشاريع ذات الصلة وإدارة خدمات ما قبل البناء بالنسبة لنطاق العمل الأساسي وخيارات نطاق العمل؛

٢٦ - تأذن للأمين العام بأن يدخل في التزامات تصل قيمتها إلى ٢٦ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لتغطية تكاليف العمل المتبقي وإدارة المشاريع ذات الصلة وإدارة خدمات ما قبل البناء بالنسبة لنطاق العمل الأساسي وخيارات نطاق العمل؛

٢٧ - ترحب باستعداد الأمين العام للشروع في حملة لتشجيع وكفالة التبرعات الخاصة؛

٢٨ - تؤكد من جديد أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى كفالة الموارد المالية من القطاعين العام والخاص لتحسين المرافق والمعدات، بما في ذلك مشاركة الشركات الخاصة في تحسين الهياكل الأساسية، إذا كانت هذه المشاركة لا تنطوي على آثار مالية تتكبدها المنظمة، وتؤكد أيضا من جديد قبول أي تبرع مطابق للطابع الدولي والحكومي الدولي للمنظمة ويقدم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

٢٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين بشأن:

(أ) حالة الترتيبات التمويلية الممكنة، بما في ذلك اتفاقات التمويل التي سيقدمها البلد المضيف؛

(ب) التبرعات الأخرى، والجهود التي يبذلها لكفالة مثل هذه التبرعات من القطاعين العام والخاص؛

(ج) جميع جوانب نتائج المفاوضات مع مدينة وولاية نيويورك؛

(د) التقدم المحرز في العمل المتعلق بوضع التصميم؛

المشتريات

٣٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار الكامل، في تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية أحكام قرار الجمعية العامة ٥٤/١٤ المؤرخ ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ٢٤٧/٥٥ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ بشأن إصلاح المشتريات وذلك بالنظر

إلى الحاجة إلى مواصلة البحث عن سبل لتعزيز فرص الشراء بالنسبة للبائعين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

٣١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم لها تقريرا على أساس سنوي بشأن منح عقود الشراء المتعلقة بالخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية؛
أحكام ختامية

٣٢ - **تقرر** أن أحكام هذا القرار، باستثناء الفقرات من ٢٤ إلى ٢٦ وجميع مواصفات التصميم المطلوبة، ليست ملزمة إطلاقا في حالة عدم تمكن مدينة وولاية نيويورك من الوفاء بالتزاماتها إزاء الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية، وإذا لم يقدم البلد المضيف اتفاقات تمويل لتغطية تكاليف المشروع المبين في الفقرة ٥ أعلاه؛

٣٣ - **تقرر** أن تتناول مجددا مسألة تمويل الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية في دورتها الثامنة والخمسين؛

٣٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية.